@ 499 @ النووي . .

وقال ابن حجر في (التلخيص) في أثر عمر المذكور في الزيتون : رواه البيهقي بإسناد منقطع والراوي له عثمان بن عطاء ضعيف . قال : وأصح ما في الباب قول ابن شهاب : مضت السنة في زكاة الزيتون الخ . .

وقال في (التلخيص) أيضا في أثر ابن عباس المذكور في الزيتون : ذكره صاحب (المهذب) عن ابن عباس وضعفه النووي وقد أخرجه ابن أبي شيبة وفي إسناده ليث بن أبي سليم . .

وقال ابن حجر أيضا : روى الحاكم في تاريخ نيسابور من طريق عروة عن عائشة مرفوعا الزكاة في خمس : في البر والشعير . والأعناب والنخيل والزيتون وفي إسناده عثمان بن عبد الرحمن وهو الوقاصي : متروك الحديث . .

وقال ابن حجر في الأثر المذكور عن أبي بكر : أنه كان يأخذ الزكاة من حب العصفر وهو القرطم لم أجد له أصلا وقال في (التلخيص) أيضا في خبر أخذه صلى ا عليه وسلم زكاة العسل أخرجه الترمذي من حديث ابن عمر أن رسول ا صلى ا عليه وسلم قال : في العسل في كل عشرة أزقاق زق وقال في إسناده مقال ولا يصح وفي إسناده صدقة السمين وهو ضعيف الحفظ . .

وقد خولف وقال النسائي : هذا حديث منكر ورواه البيهقي وقال : تفرد به صدقة وهو ضعيف وقد تابعه طلحة بن زيد عن موسى بن يسار ذكره المروزي ونقل عن أحمد تضعيفه وذكر الترمذي أنه سأل البخاري عنه فقال : هو عن نافع عن النبي صلى ا عليه وسلم مرسل ونقل الحاكم في تاريخ نيسابور عن أبي حاتم عن أبيه قال : حدث محمد بن يحيى الذهلي بحديث كاد أن يهلك حدث عن عارم عن ابن المبارك عن أسامة بن زيد عن أبيه عن ابن عمر مرفوعا أخذ من العسل العشر . قال أبو حاتم : وإنما هو عن أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كذلك : حدثناه عارم وغيره قال : ولعله سقط من كتابه عمرو بن شعيب فدخله هذا الوهم . .

قال الترمذي : وفي الباب عن عبد ا بن عمرو قلت : رواه أبو داود والنسائي من